حديث الاسلام ذلول الخ قال في الصحاح والذل بالكسر اللين وهو ضد الصعوبة يقال دابة ذلول اي بينة الذل من دواب ذللوا منه قولهم بعض الذل ابقى للاهل والمال انتهى وقال في النهاية وفي الحديث اللهم اسقنا ذلل السحاب هو الذي لا رعد فيه ولا برق وهو جمع ذلول من الذل بالكسر وهو ضد الصعوبة

حديث الاسلام يزيد ولا ينقص واوله كما في ابي داود حدثنا عبد الله بن بريدة ان اخوين اختصما الي يحيى بن معمر يهودي ومسلم فورث المسلم منهما وقال حدثني ابو الاسود ان رجلا حدثه ان معاذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام يزيد ولا ينقص فورث المسلم انتهى استدل معاذ بهذا علي ان المسلم يرث الكافر ولا عكس والله اعلم

حديث الاسلام يجب ما كان قبله مثل والتوبة تجب ما كان قبلها اي يقطعان ويمحوان ما قبلهما من الكفر والمعاصي والذنوب والله اعلم

حديث الاشرة شر بفتح الهمزة والشين المعجمة والرا البطر وقيل الشده قوله الاقتصاد نصف العيش الخ سياتي في حرف الميم ما عال من اقتصد اي ما افتقر من لا يسرف في الانفاق ولا يقتر والله اعلم حديث الاكل في السوق دناءة قال في القاموس الدنية النقيصة والام

حديث الامام ضامن والمؤذن مؤتمن الخ قوله الامام ضامن والمؤذن مؤتمن قال شيخنا قال ابن العربي اختلف في معناه فقيل ضامن اي راع وقيل حافظ لعد الركعات قال وهما ضعيفان لان الضمان في اللغة بمعنى الرعاية او الحفظ لا يوجدا وحقيقة الضمان في اللغة والشريعة هو الالتزام ويأتي بمعنى الوعا لان كل شي جعلته في شي فقد ضمنته اياه فاذا عرف معنى الضمان فان ضمان الامام لصلاة المأموم هو التزام شروطها وحفظه به صلاته في نفسه لان صلاة المأموم تنبني عليها فان افسد صلاته فسدت صلاة من ائتم به فكان غارما لها وان قلنا بمعنى الوعا فقد دخلت صلاة المأموم في صلاة الامام كتحمل القراءة عنه والقيام الى حين الركوع والسهو ولذلك لم تجز صلاة المفترض خلف المتنفل لان ضمان الواجب بما ليس بواجب محال وهو فايدة قولهم اللهم ارشد الايمة فانهم اذا رشدوا واجروا الامور على وجهها صحت عباداتهم في نفسها واغفر للمؤذنين ما قصروا فيه من مراعات الوقت بتقدم او تاخر عنه انتهى وفي رواية لابن حبان فارشد الله الايمة وعفى عن المؤذنين قال ابن حبان الفرق بين العفو والغفران ان العفو قد يكون من الرب جل وعلا لمن استوجب النار من عباده قبل تعذيبه اياهم الشي اليسير ثم يتفضل عليهم بالعفو اما من حيث ان يتفضل واما بشفاعة شافع والغفران هو الرضى لنفسه ولا يكون الغفران منه جل وعلا لمن استوجب النيران الا وهو يتفضل عليهم بان لا يدخلهم اياها بفضله انتهى قال في النهاية قوله الامام ضامن اراد بالضمان

هو الحفظ والرعاية لا ضمان الغرامة لانه يحفظ على القوم صلاتهم وقيل ان صلاة القوم المقتدين به في عهدته وصحتها مقرونة بصحة صلاته فهو كالمتكفل لهم صحة صلاتهم وقوله والمؤذن مؤتمن مؤتمن القوم الذين يثقون اليه ويتخذونه امينا حافظا يقال اؤتمن الرجل فهو مؤتمن يعني ان المؤذن امين الناس على صلاتهم وصيامهم وقال ابن سيد الناس في معنى ضمان الايمة اوجه احدها انهم ضمنوا غلبوا عليه من الاسرار بالقراءة والذكر الثاني ان المراد ضمان الدعا ان يعم به القوم ولا يخص لنفسه الثالث ان يحمل القيام والقراءة عن المسبوق واما امانة المؤذنين فقيل انهم امنا على مواقيت الصلاة وقيل امنا على حرم الناس لانهم يشرفون على المواضع العالية وقيل امنا في تبرعهم بالاذان وروى ابن ماجة من حديث ابن عمر خصلتان معلقتان امنا المسلمين على صلاتهم وسحورهم المؤذنون انتهى وقال البيضاوي الامام يتكفل بامور صلاة الجمع فيتحمل القراءة عنهم اما مطلقا عند من لا يوجب القراءة على المامومين او اذا كانوا مسبوقين ويحفظ عليهم الاركان والسنن وعدد الركعات ويتولى السفارة بينهم وبين ربهم

حديث الامام ضامن فان احسن فله ولهم الخ واوله كما في ابن ماجة كان سهل بن عبد الله الساعدي يقدم فتيان قومه يصلون به فقيل تفعل ذلك ولك من القدم مالك فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامام فذكره قال في الاحيا كان الصحابة يتدافعون اربعة الاشيا الامامة والوديعة والوصية والفتوى وتقدم معنى الضمان وسياتي بقية الحديث في من ام الناس فاصاب والله اعلم

حديث الامام الضعيف ملعون اي هو الذي يضعف عن اقامة الاحكام الشرعية والله اعلم

حديث الامر من قريش من ناواهم الخ قوله ناواهم قال في الدر النوا والمناواة المعاداة او اراد ان يستفزهم اي يفزعهم ويزعجهم قال في الصحاح واستفزه الخوف اي استخفه وقعد مستوفزا اي غير مطمئن وافززته وافزعته وازعجته وطيرت فؤاده قال ابو ذويب

والدهر لا يبقى على حدثانه ... شب افزته الكلاب مروع

نجات قال في الدر نجات ورقة تساقط والله اعلم

حديث الامر اسرع من ذلك وسببه كما في ابي داود عن عبد الله بن عمرو قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اطين حايطا لي انا وامي فقال ما هذا يا عبد الله فقلت يا رسول الله شي اصلحه قال الامر فذكره قوله حايطا اي حايط خص كما في الرواية الاخرى وهو بيت يعمل من خشب وقصب قوله انا وامي هي ريطه بنت منبه ابن الحجاج السهمية قوله ما هذا هو استفهام انكار وتوبيخ قوله فقال الامر اسرع من ذلك اي امر الاخرة وهجوم

Copyright … University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1